

Distr.  
GENERAL

A/50/580  
28 November 1995

## الجمعية العامة



ORIGINAL: ARABIC

الدورة الخمسون  
البند ٦٠ من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيزالأمّن الدولي

## تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد رجب السقيري (الأردن)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمّن الدولي" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخمسين للجمعية العامة عملاً بقرار الجمعية ٨٣/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

٢ - وقررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة، المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، بناء على توصية المكتب، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تعهد به إلى اللجنة الأولى.

٣ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، قررت اللجنة الأولى إجراء مناقشة عامة بشأن جميع البنود المتعلقة بنزع السلاح والأمّن الدولي المحالة إليها، وهي البنود ٥٧ إلى ٧٨، و ٨٠ و ٨١. وجرت المداولات بشأن تلك البنود في الجلسات الثالثة إلى الحادية عشرة المعقودة في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر، وفي يومي ٢٥ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، وجرت مناقشات منظمة لمواضيع محددة بشأن النهج المواضيعي المعتمد، في الفترة من ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر. وتم النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بهذه البنود في الجلسات ١٣ إلى ١٧ المعقودة في الفترة من ٦ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر. واتخذت إجراءات بشأن مشاريع القرارات في الجلسات ١٨ إلى ٢٩ المعقودة في ١٠ و ١٣ إلى ١٧ و ٢٠ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر.

٤ - وفيما يتعلق بالبند ٦٠، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة الأولى:

- (أ) تقرير الأمين العام عن تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي (A/50/310)؛
- (ب) رسالة مؤرخة ١٩ أيار/مايو ١٩٩٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة (A/50/186)؛
- (ج) رسالة مؤرخة ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لاندونيسيا لدى الأمم المتحدة (A/50/702-S/1995/900).

#### ثانيا - النظر في مشروع المقرر A/C.1/50/L.30

- ٥ - في الجلسة السادسة عشرة المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل كولومبيا، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، مشروع مقرر بعنوان "استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي" (A/C.1/50/L.30).
- ٦ - وفي الجلسة ٢٢ المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر A/C.1/50/L.30 بتصويت مسجل بأغلبية ١٠٢ صوتا مؤيدا مقابل لا شيء، مع امتناع ٥٢ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٧). وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون : إثيوبيا، الأردن، اريتريا، أفغانستان، إكوادور، الامارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بوليفيا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، الكامبيرون، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، استراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيلاروس، تركيا، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

### ثالثا - توصيات اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

استعراض تنفيذ الإعلان الخاص  
بتعزيز الأمن الدولي

تقرر الجمعية العامة أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين البند المعنون "استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي".

— — — — —